

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
 = وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية
 = وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ في شأن المرور
 = وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الغردقة رقم ٢٢ المؤرخة ٢٠١٤/١/٩ بشأن قيام العربات ارقام
 ١٢٧٨٩ نقل البحر الاحمر ، ٣٧٩٤ ط . ر . ب مصر ، ٣٥١٦ ط . ر . ح مصر
 = وعلى كتاب قسم شرطة المرافق بالبحر الاحمر رقم ٩٧٤ المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ بشأن ضبط
 السيارات المنوه عنهم بعالية بالطريق الدائرى الاوسط في المنطقة الواقعة بين ادارة مرور البحر
 الاحمر وميدان جهينة بمدينة الغردقة .
 = وعلى موافقتنا .
 = وللصالح العام

قرر

المادة الأولى

يتم ايقاف السيارات أرقام ١٢٧٨٩ نقل البحر الاحمر ، ٣٥١٦ ط . ر . ح مصر ، ٣٧٩٤
 ط . ر . ب مصر - بادارة مرور البحر الاحمر لمدة شهر من تاريخ الضبط مع سحب رخصة
 قائد السيارة لمدة ثلاثة أشهر وذلك لقيامه بالقاء مخلفات مباني بالطريق الدائري الاوسط
 في المنطقة الواقعة بين ادارة مرور البحر الاحمر وميدان جهينة بمدينة الغردقة - علي
 الا يتم الافراج عن السيارات الا بخطاب تصالح من الوحدة المحلية لمدينة الغردقة

المادة الثانية

على ادارة مرور البحر الاحمر تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

التوقيع / ١/٤٧
 لواء أ. ح / احمد عبد الله